

منشور تعريفات رقم (2) لسنة 2020

إلى جمرتك /

٢ ت

تقية طيبة وبعد

بناء على ما تم من مراجعة لمنشورات التعريفات الصادرة وفقا لقرارات وزير التجارة والصناعة والخاصة بفرض رسوم مكافحة الإغراق على بعض الأصناف تطبيقا للقانون 161 لسنة 1998 والصادر بشأن حماية الاقتصاد الوطني من الممارسات الضارة فى التجارة الدولية .
مرفق طيه عدد (6) كشفا تفصيليا بالأصناف التى مازالت خاضعة لرسوم مكافحة الإغراق أو التدابير الوقائية وتسلسل القرارات الوزارية الخاصة بكل صنف حتى حينه.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

رئيس قطاع النظم

والإجراءات الجمركية

(مهدى السيد السيد الانصارى)

رئيس الإدارة المركزية

للتعريفه والقيمة والمنشأ

(مهدى كامل السيد قاسم)

مدير عام

الإدارة العامة للتعريفه

(سوزان فتح الله جوهري)

بيان بالأصناف التي مازالت خاضعة لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة بالقانون 161 لسنة 1998 الصادر بشأن حماية الاقتصاد الوطني من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية

(1) أقلام الحبر الجاف منشأ الهند

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية
22/ 2013	قرار السيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 73 لسنة 2013 والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (43) تابع في 21/2/2013 بشأن فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف أقلام الحبر الجاف ذات منشأ أو المصدرة من الهند بند جمركي 96081000 قدره 82% من القيمة CIF وبما لا يقل عن 2 سنت أمريكي / قلم على أن يعمل به لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ النشر من 21/2/2013 إلى 20/2/2018
28/2018	قرار وزير التجارة والصناعة رقم 127 لسنة 2018 بمد العمل بالقرار الوزاري رقم 73 لسنة 2013 المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد 41 تابع (أ) بتاريخ 2018/2/19 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف أقلام الحبر الجاف ذات منشأ أو المصدرة من الهند والتي تخضع للبند الجمركي 9608.10 لمدة 12 شهراً لحين إنتهاء إجراءات المتابعة على أن يطبق اعتباراً من 21/2/2018
12/2019	قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم 131 لسنة 2019 بشأن مد العمل بالقرار الوزاري رقم 73 لسنة 2013 بفرض رسوم مكافحة الإغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف أقلام الحبر الجاف ذات منشأ أو المصدرة من الهند لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ العمل بالقرار الوزاري رقم 127 لسنة 2018 مع تعديل الرسوم المفروضة إلى 65 % من القيمة CIF بما لا يقل عن 025 ر دولار أمريكي وينتهي في 2023/2/20

(2) حديد التسليح لأغراض البناء

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية
42/2014	قرار السيد وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة رقم 765 لسنة 2014 والمنشور بالوقائع المصرية العدد 23 في 14/10/2014 بشأن فرض تدابير وقائية على الواردات من صنف حديد التسليح لأغراض البناء من البندين 72.13 ، 72.14 من التعريف الجمركية المنسقة مقدارها 7.3% من القيمة CIF بحد أدنى 290 جنية / طن ولمدة 200 يوم على أن يعمل به من تاريخ نشره من 14/10/2014 إلى 1/5/2015

18/2015	قرار وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة رقم 287 لسنة 2015 الصادر فى 19/4/2015 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد (89) تابع بشأن فرض تدابير وقائية على الواردات من صنف حديد التسليح لأغراض البناء من البندين 72.13 ، 72.14 من التعريفية الجمركية المنسقة وذلك لمدة ثلاث سنوات شاملة فترة التدابير الوقائية المؤقتة اعتبارا من 2/5/2015 على النحو الموضح بالجدول المرفق بالقرار وينتهي فى 13/10/2017
55/2017	قرار وزير التجارة والصناعة رقم 874 لسنة 2017 الصادر فى 2017/6/6 والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم 131(تابع)فى 2017/6/7 بفرض رسوم إغراق مؤقتة على الواردات من صنف حديد التسليح (أسيخ ولفائف وقضبان وعيدان) المصدرة من أو ذات منشأ الصين وتركيا وأوكرانيا والتي تندرج تحت البنود الجمركية 72.13، 72.14 وان وردت تحت البنود الجمركية 72.27 ، 72.28 وفقا للنسب الموضحة بالجدول المرفق بالقرار وذلك لمدة 4 شهور تبدأ فى 2017/6/7 حتى 2017/10/6
91/2017	● قرار وزير التجارة والصناعة رقم 1254 لسنة 2017 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد 216 تابع فى 27/9/2017 بمد العمل به لمدة شهرين إضافيين تبدأ فى 7/10/2017 حتى 6/12/2017
107/2017	قرار وزير التجارة والصناعة رقم 1535 لسنة 2017 والصادر بتاريخ 6/12/2017 الذى تم نشره بالوقائع المصرية بالعدد 275 تابع فى 2017/12/6 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف حديد التسليح (أسيخ - لفاتف - قضبان - عيدان) المصدرة من أو ذات منشأ (الصين - تركيا - أوكرانيا) المندرجة تحت البنود الجمركية 72.13 ، 72.14 وإن وردت تحت البنود الجمركية 72.27 ، 72.28 . ويعمل به اعتبارا من 7/12/2017 وينتهي فى 5/6/2022 طبقا للنسب الموضحة بالجدول المرفق بالقرار عاليه .
22/2019	قرار السيد المهندس / وزير التجارة والصناعة رقم 346 لسنة 2019 والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (88 تابع) فى 2019/4/15 بفرض تدابير وقائية مؤقتة لمدة 180 يوم اعتبارا من تاريخ نشره على الأتى : 1- الواردات من صنف حديد التسليح(أسيخ ولفائف وقضبان وعيدان) والتي تندرج تحت البنود 72.13 ، 72.14 من التعريفية الجمركية المنسقة بنسبة 25% من القيمة سيف طبقا لما هو موضح بالمادة الاولى من القرار 2- الواردات من المنتجات النصف جاهزة من حديد او صلب من غير الخلائط (بيليت)والتي

تندرج تحت البند الجمركي 72.07 من التعريفة الجمركية المنسقة طبقا لما هو مبين بالجدول المادة الثانية من القرار . • منشورات تعريفات أرقام 26 ، 33 ، 37 ، 43 ، 45 لسنة 2019 تتعلق بمتوسط أسعار البليت خلال هذه الفترة	
قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم 907 لسنة 2019 بفرض تدابير وقائية نهائية على الواردات من صنف عيدان وقضبان من حديد أو من صلب (حديد التسليح لأغراض البناء) التي تندرج تحت البنود الجمركية 72.13 ، 72.14 من التعريفة المنسقة وصنف المنتجات نصف الجاهزة من حديد أو صلب من غير الخلائط (البليت) والتي تندرج تحت البند الجمركي 72.07 وذلك طبقا للنسب الموضحة بالجدولين المرفقين بالقرار ويعمل به اعتبارا من 2019/10/12 لمدة 3 سنوات شاملة فترة التدابير الوقائية الموقته وينتهي 2022/4/11 (مع إنهاء العمل بالقرار الوزاري رقم 346 لسنة 2019 المذاع بمنشور تعريفات 22 لسنة 2019)	52/2019
كتاب السيد رئيس قطاع المعالجات التجارية رقم 1688 في 2019/12/25 بشأن الافاده بان المنتجات الخاضعة للتدابير الوقائية المفروضة بالقرار الوزاري رقم 907 لسنة 2019 هي البليت فقط وحديد التسليح لأغراض البناء	60/2019

(3) البطاطين

قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية	رقم المنشور
قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 610 لسنة 2015 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد 194 (تابع) في 25/8/2015 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف البطاطين (عدا الكهربائية) المصنعة من الألياف التركيبية بمقاسات وأوزان مختلفة وإن كانت على هيئة رولات ذات منشأ أو المصدرة من الصين والتي تندرج تحت البند الجمركي 6301.40 لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ نشره في 25/8/2015 وفقا للجدول المرفق بالقرار وينتهي في 24/8/ 2020	28/2015

(4) المناديل المبللة منشأ تركيا

قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية	رقم المنشور
قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 61 لسنة 2016 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد 19 (تابع) فى 24/1/2016 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف المناديل المبللة المصنعة من الحشو واللباد واللامنسوجات المطلية أو المغطاة بعطور أو مواد تطريه المصدرة من أو ذات منشأ تركيا من البند الجمركى 3307.49 وفقا للجدول المرفق بالقرار ويعمل به لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ نشره تنتهى فى 23/1/2021	6/2016
إحاقا لمنشور تعريفات رقم 6 لسنة 2016 بشأن قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 61 لسنة 2016 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد 19 (تابع) فى 24/1/2016 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف المناديل المبللة المصنعة من الحشو واللباد واللامنسوجات المطلية أو المغطاة بعطور أو مواد تطريه المصدرة من أو ذات منشأ تركيا وبناء على كتاب السيد رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية رقم 230 فى 22/2/2016 فإن صحة البند الجمركى الخاص بالصنف هو 3307.9090 وذلك طبقا لجدول التعريفات الجمركية المنسقة وشروطها التفسيرية .	13/2016

(5) أقطاب لحام مكسوة للحام بالقوس الكهربائي منشأ الصين وتركيا

قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية	رقم المنشور
قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 913 لسنة 2016 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد 223 (تابع) فى 5/10/2016 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف أقطاب لحام مكسوة للحام بالقوس الكهربائي من معادن عادية ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وتركيا والتي تخضع للبند الجمركى 8311.10 من التعريفات الجمركية المنسقة وفقا للجدول المرفق بالقرار ويعمل به لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ نشره وينتهى فى 4/10/2021.	43/2016

(6) أورثو فتالات ثنائي أوكسيل

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية
57/2016	قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 1180 لسنة 2016 الوارد بالكتاب 1327 فى 30/11/2016 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد 269 (تابع) فى 29/11/2016 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف أورثو فتالات ثنائي أوكسيل ذات منشأ أو المصدرة من كوريا الجنوبية والتي تندرج تحت البند الجمركى 2917.32 من التعريفة الجمركية المنسقة وفقا للجدول المرفق ويعمل به لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ نشره وينتهي فى 28/11/2021

(7) ثقاب الكبريت

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية
34/2017	قرار وزير التجارة والصناعة رقم 483 لسنة 2017 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم 84 تابع بتاريخ 10/4/2017 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المغرقة من صنف ثقاب الكبريت ذات منشأ أو المصدرة من باكستان من البند الجمركى 3605 من التعريفة الجمركية المنسقة لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ نشره فى 10/4/2017 وينتهي فى 9/4/2022 وفقا للنسب الموضحة بالجدول المرفق بالقرار.

(8) أدوات المائدة وأدوات المطبخ من لدائن (الصين - ماليزيا)

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية
88/2017	قرار وزير التجارة والصناعة رقم 1202 لسنة 2017 والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم 205 تابع (ب) فى 12/9/2017 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية من صنف أدوات المائدة وأدوات المطبخ من لدائن ذات منشأ أو المصدرة من الصين وماليزيا والتي تخضع للبند الجمركى 392410 من التعريفة المنسقة ويعمل به لمدة 5 سنوات اعتبارا من تاريخ نشره أى من 12/9/2017 وينتهي فى 11/9/2022 وفقا للجدول المرفق بالقرار - الصين — 15% بما لا يقل عن 245 دولار للطن - ماليزيا — 14% بما لا يقل عن 328 دولار للطن

(9) فرش العزل من الأتربة

رقم المنشور	قرارات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية
25/2019	قرار السيد المهندس وزير التجارة والصناعة رقم 388 لسنة 2019 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد 95 (تابع) الصادر في 2019/4/23 بشأن فرض رسوم مكافحة نهائية على الواردات المغرقة من صنف عازل الأتربة (فرش العزل من الأتربة) المصدرة من ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية التي تخضع للبندود الجمركية 5404.120010، 5404.120090، 5404.190010 ، 5404.190090 ، 5404.900000 وذلك وفقاً للجدول المرفق بالقرار ويعمل به لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ نشره وينتهي في 2024/4/22
30/2019	كتاب قطاع المعالجات التجارية – بوزارة التجارة والصناعة رقم 664 في 2019/5/23 وذلك إحقاقاً للقرار الوزاري رقم 388 لسنة 2019 المذاع بمنشور تعريفات رقم 25 لسنة 2019 بان المنتج الخاضع للرسوم المشار إليها بالقرار عالياً هو لفات من شرائط السدة واللحمة تحتوي على مسطح مخملي من مادة البولي بروبيلين يزن من 60 إلى 70 جرام للمتر الطولي لا يزيد عرضه عن 7 ملي وارتفاعه عن 10 ملي بألوان مختلفة تستخدم في الأبواب والنوافذ والمطابخ الألومنيوم لمنع تسرب الأتربة بالداخل مع اخضاع المسمى الموضح اعلاه للرسوم اينما وجد بالتعريفات الجمركية المنسقة